

- أن تتوفر على تجربة محنية لا تقل عن عشر (10) سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات والمقاولات العمومية أو القطاع الخاص؛

- أن يكون قد سبق أن شغل مناصب مسؤولية لمدة تفوق 05 سنوات من ضمنها منصب رئيس قسم أو ما يعادله.

المادة الثالثة : يتولى مدير علم الأوبئة ومحاربة الأمراض القيام بالمهام المنوطة بالمديرية طبقا للمادة 07 من المرسوم رقم 2-94-285 الصادر في 17 من جمادى الآخرة 1415 (21 نونبر 1994) المتعلق باختصاصات وتنظيم وزارة الصحة العمومية.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من :

- المطبوع النموذجي الخاص بالترشيح للمناصب العليا، الذي يتعين على المترشح(ة) تعبئته بعناية، والذي يمكن تحميله من البوابة الالكترونية لوزارة الصحة www.sante.gov.ma او من البوابة الالكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma ابتداء من 8...2018... إلى غاية 2...5...2018...
- نسخ للوثائق المثبتة للشروط المشار إليها في المادة الثانية أعلاه؛

- نسخة من قرار المعادلة في حالة توفر المرشحة أو المرشح على شهادة مسلمة من الجامعات أو المدارس الأجنبية؛

- السيرة الذاتية للمترشح(ة)؛

- برنامج عمل المترشح(ة) من أجل تطوير أداء المديرية.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح شخصيا بالكتابة الخاصة للسيد وزير الصحة في أربعة (4) نظائر مقابل وصل بالاستلام، وذلك ابتداء من تاريخ 8...2018... الى غاية 2...5...2018... من الساعة التاسعة صباحا إلى غاية الساعة الثالثة بعد الزوال وكل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المشار إليه أعلاه أو غير مستوفي للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار.

المادة السادسة : يتعين على المترشحات والمترشحين الذين تم انتقاؤهم من طرف اللجنة المنصوص عليها في المادة الرابعة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2-12-412 أن يتقدموا أمام هذه اللجنة لعرض تصوراتهم الشخصية حول المهام المنوطة بالمنصب المراد شغله وخاصة مقترحات الإنجاز والتجديد والملائمة للرفع من أداء المديرية والعمل على تطويرها.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.pm.gov.ma ولوزارة الصحة www.sante.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

وزير الصحة
أناس الدكالي